رابط المادة على منصة باحث

القواعد الفقهية من المنظومة السنية)مجزأة(

القاعدة الخامسة و الستون شرح قواعد المنظومة السنية للشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

احسن الله اليكم قال حفظه الله وكل شيء جاز للعذر بطل حين يزول العذر كالقصر مثل مثل ما جاز لعذر بطل بزواله ما جاز لعذر بطل بزواله. فالتيمم يجوز اذ كنت فاقدا للماء. فاذا وجدت الماء - 00:00:17

ها بطلت التيمم ويجب عليك استعمال الماء لما في سنن ابي داود باسناد صحيح لغيره من حديث ابي ذر رضي الله عنه. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين. فاذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشرته - 00:00:41

فاذا كان الانسان قد انتقل الى البدل بسبب تعذر الاصل ثم قدر بعد ذلك على الاصل فان ها فان الواجب عليه ان يرجع الى الاصل مرة اخرى لان ما جاز لعذر بطل بزواله - 00:01:09

النظرة الشرعية للمرأة في حال الخطبة تجوز لعذر وهو ارادة معرفة من ستقدم على زواجها اذا نظرت الاولى ثم تبين لك عدم صلاحية المرأة. افيجوز لك ان تنظر لها ثانية وانت غير مريد اللغة؟ الجواب لا. لان - 00:01:30

الاولى كانت لعذر وقد بطلت بزواله قد بطلت بزواله - 00:01:50